

الفائق في غريب الحديث

عليكم . فمن أَلَمَّ بشيء فليستتر برستُر ا [ولْيَتَّخِذْ إِلَى ا] . فالمرادُ بها الفاحشة يعني الزنا ؛ لأن حقها أن تُتَقَدَّرَ ؛ فَوُصِفَتْ بما يوصف به صاحبُها . وكذلك كل قول أو فعل يستفحش ويحقُّ بالاجتناب فهو قاذورة . ومنه الحديث : اتقوا هذه القاذورات التي نَهَى ا عنها وقال مُتَمِّمٌ بن زُوَيْرَة : ... وَإِنْ تَلَّغَهُ فِي الشَّرِّ لَاتَلَّغَ فَاحِشاً ... عَلَى الْكَأْسِ ذَا قَازُورَةٍ مُتَرَبِّعاً

أَي لا يُفْخِشُ فِي قَوْلِهِ وَلَا يُعَرِّدُ وَلَكِنَّهُ سَاكِنٌ وَقُورٌ .
قَذَعُ مَنْ قَالَ فِي الْإِسْلَامِ شَرْعَرًا مُقْدَرًا فَلِسَانُهُ هَدَرٌ . الْقَذَاعُ : قَرِيبٌ مِنَ الْقَذَرِ وَهُوَ الْفُحْشُ وَأَقْذَعُ لَهُ ؛ إِذَا أَفْحَشَ . وَمِنْهُ : مَنْ رَوَى هَجَاءَ مُقْدَرًا فَهُوَ أَحَدُ الشَّاطِمِينَ .
وَمِنْهُ حَدِيثُ الْحَسَنِ C تَعَالَى : إِنَّهُ سُئِلَ عَنِ الرَّجُلِ يُعْطَى الرَّجْلَ مِنَ الزَّكَاةِ أَيُخْبِرُهُ ؟ قَالَ :
يُرِيدُ أَنْ يُقْدَرَهُ . أَيِ يَسْمَعُهُ مَا يَشُقُّ عَلَيْهِ فَسَمَاهُ قَذَعًا وَأَجْرَاهُ مُجَرِّى يَشْتَمُهُ وَيُؤْذِيهِ ؛ فَلِذَلِكَ عَدَّاهُ بِغَيْرِ لَامٍ .
قَذَفَ .

ابن عمر رضى ا [تَعَالَى عَنْهُمَا كَانَ لَا يُصَلِّي فِي مَسْجِدٍ فِيهِ قَذَافٌ . هِيَ جَمْعُ قُذُوفَةٍ ؛ وَهِيَ الشَّرُّفَةُ نَظِيرُهَا فِي الْجَمْعِ عَلَى فِعَالٍ نُقُورَةٌ وَنِقَارٌ وَبُرْمَةٌ وَبِرَامٌ وَجُفْرَةٌ وَجِرْفَارٌ وَبُرْمَةٌ وَبِرَاقٌ . ذَكَرَهُنَّ سِيبَوِيهِ . وَعَنِ الْأَصْمَعِيِّ : إِنَّمَا هِيَ قُذْفٌ . وَإِذَا صَحَّتِ الرَّوَايَةُ مَعَ وَجُودِ النَّظِيرِ فِي الْعَرَبِيَّةِ فَقَدْ انْسَدَّ بَابُ الرَّدِّ .
قَذَرُ .

كَعَبُ C تَعَالَى قَالَ ا [D لِرُّومِيَّةٍ : إِنِّي أُقْسِمُ بِعِزَّتِي لِأَسْلُبَنَّ تَاجَكَ وَحِلْيَتَكَ وَلَأَهْبَنَنَّ سَبِيكَ لِبْنِي قَازِرٍ وَلَأَدْعَنَّكَ جَلْدَاءَ . قَازِرٌ : وَيُرْوَى قَازِرٌ بِنِ إِسْمَاعِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَبَنُوهُ الْعَرَبُ . جَلْدَاءَ : لَا حَصْنَ عَلَيْكَ ؛ لِأَنَّ الْحِصُونَ تُشَبَّهُ بِالْقُرُونِ وَلِذَلِكَ تَسْمَى الصَّيَاصِي